عن علي انه كان يكره اكل الطافي على الما وما نضب عنه الما الا ان يدركه حيا وما جذب اهل البحر الا
ان يدركه يتحرك قال محمد هذا الحديث الاخذ به احب الي ولا افسد ما جذب اهل البحر وما قذف الما
وما نضب عنه الما لما روي عن النبي صلعم من الرخصة فيما وجدت اهل البحر الا ان يعلم انه طافي فلا يوكل
حدثنا محمد قال حدثنا جعفر بن محمد عن حسين بن علوان عن جعفر عن ابيه قال نهى رسول الله صلعم عن صيد الطير
بالليل وقال ان الله تبارك وتعالى جعل الليل سكنا وامانا حدثنا محمد قال حدثنا قاسم بن ابي
شيبة قال حدثنا عمران بن محمد بن ابي ليلى عن ابيه محمد بن عبد الرحمن في المسلم يصيد بكلب اليهودي
والنصراني اذا كان معلما قال لا يوكل الا ان يكون المسلم قد اخذه وعلمه وقال ابن ابي ليلى كل شي يصيد
من الطير فهو من سباع الطير لا خير فيه لا يوكل مثل الغراب الابقع والاسود العقعق وقال ابن ابي ليلى
في كلب مجوسي معلم يصيد به مسلم قال ان الناس يرخصون ولكن دع ما يريبك الى ما لا يريبك وسئل عن كلب
المجوسي فقال مثل ذلك حدثنا محمد قال حدثنا علي بن حكيم عن حميد قال حدثنا قيس بن الربيع عن سالم
قال سالت سعيد بن جبير عن الحلال يصيد الصيد ياكله المحرم قال لا اخبرك من ذكر عن الانسان
عنه احدا بعدها قال الله تبارك وتعالى يا ايها الذين امنوا لا تقتلوا الصيد وانتم حرم الاية وقال
احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة وذلك الرجل ياتي القوم في سفينتهم فيقولون
ان شئت اطعمناك غريضا وان شئت من طعي منا فان قال غريضا القوا شباكهم فصادوا
وان قال من طعي منهم اطعموه بما ملحوا وبينوا فذلك طعامه متاعا لكم وللسيارة ثم قال
وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما فحرم قتله في اول الاية وحرم اكله في اخر الاية حدثنا
محمد قال حدثنا علي بن حكيم عن حميد قال حدثنا زهير عن الحجاج قال سمعت عطا يقول ما كان من صيد
البحر يعيش في البر وما كان من صيد البر يعيش في البحر فلا يصيده المحرم وفيه الكفارة حدثنا
محمد قال حدثنا قاسم بن ابي شيبة عن عمران بن محمد قال ابن ابي ليلى في رجل ارسل كلبه فادرك صيده حيا
فمات في يده او مات تحت كلبه فتركه متعمدا حتى يعلم او غير متعمد قال اذا ادركه حيا فليذكيه واوكله
تركه تحت الكلب حتى مات فلا تقربه وقال في صيد كلب اليهودي والنصراني اذا كان معلما او غير معلم
وكلب المسلم اذا كان غير معلم فاخرجه معه فاصاد قال اذا رد عليه حيا فهو الحلال فلا باس بالحل وان
ارسله المسلم ولم يعلم فاصاد فلا ياكل حدثنا محمد قال حدثنا احمد بن ابي عبد الرحمن عن الحسن بن
محمد عن الحكم بن ظهير عن السدي قوله تعالى يا ايها الذين امنوا ليبلونكم الله بشي من الصيد تناله ايديكم

قال السدي

قال السدي هدي الضب اليربوع وبيض النعام واما رماحكم بالبدن على الخيل فهو الحمار الوحشي
والنعامة والبقرة الوحش والظبي واليربوع مثل الرمح حدثنا محمد قال حدثنا احمد عن الحسن عن الحكم عن
السدي قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقتلوا الصيد وانتم حرم قال من اصاب صيدا خطا او عمدا
فعليه الجزاء اما مثل ما قتل من النعم قال في الظبي شاة وفي البقرة بقرة وفي حمار الوحش جزور وفي
النعامة جزور وفي الضب واليربوع سخلة قد رضعت واكلت العشب حدثنا محمد قال حدثنا
احمد عن الحسن عن الحكم قال حدثني السدي قال قال علي بن ابي طالب في بيض النعام ابل عدد البيض
ثم يساق عنه اولادها الى الكعبة فما نتجت نحر مكان البيض فقيل له ان الابل تزلق فقال النقص
تحدق قيمتي تقول انظر حدثنا محمد قال حدثنا احمد عن الحسن عن الحكم عن السدي قال من وجد هديا
فليهده فمن لم يجد هديا فثمنه عن الهدي طعام مساكين قال السدي من وجد طعام مساكين فهو يجد
ثمن الهدي ومن وجد ثمن الهدي فهو فقد وجب عليه ان يهدي وانما هو اعتبار يعتبر عليه
بنظر كم جزا الصيد يوم يقوم حنطة فيقسم مقدار الحنطة على المساكين لكل مسكين نصف صاع
ثم يصوم الرجل عدل ذلك المقدار من المساكين لكل مسكين يوما حدثنا محمد قال حدثنا احمد عن
الحسن عن الحكم عن السدي في قوله تعالى احل لكم صيد البحر للمحرم وصيده هو الطري واما متاعه
فالمالح وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما كل شي من الصيد في البر فهو حرام على المحرم حدثنا
محمد قال حدثنا عثمن عن ابي الاحوص سلام بن سليم عن سماك عن عكرمة قال قتل رجل ضبعا وهو محرم
فاتى عليا فساله فجعل فيه كبشا حدثنا محمد قال حدثنا عثمن عن وكيع عن غيث عن سليم التيمي عن ابي
مخلد عن ابن عباس وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما قال ما كان يعيش في البر والبحر فلا يصيده
وما كان حياته في الما فذاك حدثنا محمد قال حدثني احمد بن عيسى عن حسين عن ابي خالد عن زيد عن
ابائه عن علي قال اتى رسول الله صلعم راعي فاهدى له ارنبا مشويه فنظر اليها النبي صلعم فقال اهديه
او صيد فيه قال الا بل هدية فنظر الى حيائها فكانه راى بحيائها فيه دما فقال لاصحابه خذوها
فقال الرجل اكلها قال نعم وكلوا معه فاكل القوم وامسك رسول الله صلعم اعافه فقال الراعي يا رسول الله ارمي
بسهمي فاصمي واغيي يعني الذي يتوارى عنه فقال ما اصميت فكل وما انميت فلا تاكل فقال يا رسول الله انتهي
الى الشاة عارضة اخاف ان تسبقني بنفسها وليست معي مدية افاذبحها بعظم قال لا قال افاذبح بشظاظ
قال لا قال افاذبح بظفر قال لا ولكن عليك بالمروة فاذبح بها فان افريت فكل وان لم تفر فلا تاكل

هكذا الصحاح بالزاي
والنهاية بالراء فوق ما في
كتب اللغة عرف بالرا
المهملة

Copyright ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)